

بيان

المدون السوري

احمد محمد حديفة

رهن الاعتقال التعسفي

علمت لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية ، انه وفي يوم الاربعاء 2332011 قامت السلطات السورية باعتقال المدون السوري أحمد محمد حديفة ,من مكان عمله في مدينة دمشق. وما زال مصيره مجهولاً حتى الآن. يذكر ان المدون السوري أحمد محمد حديفة والدته رحاب ومن مواليد 1983, هو طالب سنة رابعة صحافة وإعلام - في معهد الفتح الإسلامي بدمشق. ويعرف نفسه في مدونته باسم احمد ابو الخير. وكذلك على أنه "ساحلي النشأة دمشقي التربية والهوى"، متخصص في الإعلام الإسلامي، مهتم بقضايا الشباب والحريات. تضامن على مدونته مع المدونين المعتقلين في سوريا ومع أسرى الجولان في المسجون الإسرائيلية. وهو أول مدون سوري يضيف ميزة التدوين الناطق إلى مدونته كي يتمكن ذوي الحاجات الخاصة من متابعتها، وعرض مؤخرًا على مدونته كيفية تجاوز المواقع المحجوبة وكتب عن الثورات العربية في مصر وتونس وإمكانية تحقيقها في دول أخرى.

إننا في لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا، إذ نستنكر وندين الاعتقال التعسفي بحق: المدون السوري أحمد محمد حديفة فإننا نبدي قلقنا البالغ على مصيره وحياته ،كما نبدي قلقنا من إصرار الأجهزة الأمنية على مسار الاعتقال التعسفي خارج القانون وملاحقة المثقفين والكتاب والمعارضين والمدونيين ، الذي يشكل انتهاكا صارخا للحريات الأساسية التي يكفلها الدستور السوري، وذلك عملاً بحالة الطوارئ والأحكام العرفية المعلنة في البلاد، وإن اللجان ترى في استمرار اعتقاله ، و احتجازه بمعزل عن العالم الخارجي لفترة طويلة، يشكلان انتهاكاً للالتزامات سوريا بمقتضى تصديقها على الاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان وبشكل خاص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي صادقت عليه بتاريخ 1241969 ودخل حيز النفاذ

بتاريخ 2331976، وتحديدًا المواد 7 و 9 و 14 و 19 و 21 و 22. كما نذكر السلطات السورية أن هذه الإجراءات تصطدم أيضا بتوصيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بدورتها الرابعة والثمانين، تموز 2005، وتحديد الفقرة السادسة بشأن عدم التقيد بأحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أثناء حالة الطوارئ (المادة 4) وبكفالة هذه الحقوق ومن بينها المواد 9 و 14 و 19 و 22. كما تصطدم مع توصيات لجنة مناهضة التعذيب بدورتها 44 مايو 2010 وتحديد الفقرة 10 المتعلقة بدواعي القلق المتعلقة باستمرار العمل بحالة الطوارئ التي سمحت بتعليق الحقوق والحريات الأساسية، كما نذكر السلطات السورية بتوصيات اللجنة ذاتها المتعلقة بالضمانات القانونية الأساسية للمحتجزين الفقرة 9، التي تؤكد على ضرورة اتخاذ تدابير فعالة لضمان أن يمنح المحتجز جميع الضمانات القانونية الأساسية منذ بداية احتجازه، بما في ذلك الحق في الوصول الفوري إلى محام و فحص طبي مستقل، إعلام ذويّه، وأن يكون على علم بحقوقه في وقت الاحتجاز، بما في ذلك حول التهم الموجهة إليهم، والمثول أمام قاض في غضون فترة زمنية وفقا للمعايير الدولية.

وإننا في (ل د ح) نطالب الحكومة السورية بالإفراج عن المدون السوري أحمد محمد حديفة، وكذلك الإفراج عن كافة المعتقلين السياسيين ومعتقلي الرأي، ووقف الماعتقال التعسفي وذلك عبر إلغاء حالة الطوارئ والأحكام العرفية غير الدستورية، وكذلك العمل على تنفيذ التوصيات المقررة ضمن الهيئات التابعة لمعاهدات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية، والوفاء بالتزاماتها الدولية بموجب تصديقها على المواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان.

دمشق 2332011

لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا

مكتب الأمانة